

المدخل إلى علم الفقه 40 مرحلة التشريع - عامر بهجت - التأهيل

الفقهي

عامر بهجت

طيب نبدأ بالمرحلة الاولى وهي مرحلة التشريع وتبدأ هذه المرحلة ببعثة النبي صلى الله عليه وسلم لما بعث النبي صلى الله عليه وسلم ونزل عليه الوحي وهذا من حكمة الله عز وجل فان الله سبحانه وتعالى خلق الخلق وانزل - 00:00:04 عليهم الشرائع ولا يمكن ان يخلق الله عز وجل ان يخلق الله عز وجل الخلق ويتركهم من غير تشريع. فان هذا من العيب الذي ينزه الله عز وجل الا عنه. ولهذا قال الله عز وجل وما قدروا الله حق قدره اذ قالوا ما انزل الله على بشر من شيء - 00:00:24 فان من يقول انه ما نزل ما نزلت الشرائع على هؤلاء الناس فان هذا من ممن لم يقدر الله عز وجل حق قدره ولهذا قال الله وما قدروا الله حق - 00:00:41 حق قدره اذ قالوا ما انزل الله على بشر من شيء قل من انزل الكتاب الذي جاء به موسى. طيب في زمن عليه وسلم بدأت كما آت قلت لكم من بعثة النبي صلى الله عليه وسلم وانتهت هذه المرحلة بوفاة المصطفى صلى الله عليه وسلم لان التشريع انقطع - 00:00:51 عند ذلك. هذه المرحلة وهي مرحلة التشريع تمر بمرحلتين اساسيتين. المرحلة الاولى هي العهد المكي. والمرحلة الثانية هي العهد المكي مرحلة العهد المكي كان التشريع فيها يتركز على اصول الدين. ولماذا نقول تركز على اصول الدين؟ لا نقول اقتصر - 00:01:08 يعني في مرحلة العهد المكي هل التشريع مقتصر على اصول الدين؟ لا هناك تشريعات تتعلق بالعمل. يعني هناك مثلا العلم من يرى ان الصلاة فرضت في مكة تمام؟ بل حتى من من اوائل البعثة. تمام؟ اه كذلك ايها الاخوة الكرام اه - 00:01:32 مثلا تحريم اكل ما لم يذكر اسم الله عليه فانه نزل ايضا بمكة. واما التشريعات التفصيلية فقد نزل شيء منها ولكن انه لم يكن كثيرا وانما هو تشريعات قليلة. واما في العهد المدني فقد استمرت عناية التشريع الالهي باصول الدين فان - 00:01:55 اصول الدين يحتاج اليها الناس في كل عهد. ولكن بدأت يعني آت تشريعات التفصيلية وكثرت بعد بعثة النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة ومن اراد ان يقف على تفاصيل ذلك. يعني في مثلا متى شرع الاذان؟ متى شرع الصيام؟ متى شرع الجهاد؟ متى شرع مثلا - 00:02:15 تفصيل التاريخ والتسلسل التاريخي والمرحلية التاريخية التي تتعلق مثلا بالنكاح بالطلاق باحوال الشخصية يرجع الى كتاب الفكر السامي الثعلب او الحجوي. آ وهو كتاب جيد من ناحية الرصد والجمع. لان يعني كتاب الفكر السامي في تاريخ الفقه الاسلامي - 00:02:35 من جهة الرصد والجمع وان كان هذا الكتاب يعني من ناحية تحليل بعض الاحداث والحكم عليها فيه بعض المآخذ التي لا تخفى على طالب العلم المتمرس. ما هي مصادر التشريع في هذه المرحلة؟ نقول مصادر التشريع في هذه المرحلة هي القرآن والسنة - 00:02:55 طيب وين الاجماع؟ وين القياس؟ بالنسبة للقرآن والسنة تارة ينزل ابتداء وتارة ينزل بسؤال مثلا يأتي شخص فيسأل آ مثل الظهار نزل بسبب سؤال وتارة يكون بسبب حادثة معينة فينزل التشريع الاسلامي لبيان الحكم في هذه الحادثة - 00:03:15 وكان التشريع مقتصر على القرآن والسنة طب وين الاجماع ها الاجماع في زمن النبي صلى الله عليه وسلم نقول هذا الاجماع الذي

إذا حصل تصور حصول الاجماع في زمن النبوة فان اقره - [00:03:35](#)

النبي صلى الله عليه وسلم فهو سنة. واضح؟ وانما اكتسب يعني حجيته من اقرار النبي صلى الله عليه وسلم. ولهذا العلماء رحمهم الله تعالى يعرفون في اصول الفقه يعرفون الاجماع بانه اتفاق علماء العصر بعد النبي صلى الله عليه وسلم على حكم شرعي -

[00:03:51](#)

واضح؟ طيب. طيب اين القياس؟ وين القياس هل كان في هذه المرحلة فيه قياس النبي عليه الصلاة والسلام ما كان يقيس طبعا اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في اصول الفقه هل النبي صلى الله عليه وسلم يحكم بالاجتهاد او لا يحكم الا بتوقيف ووحى -

[00:04:11](#)

واضح؟ هذا خلافه مذكور في اصول الفقه وعلى كلا القولين فاجتهاده صلى الله عليه وسلم راجع الى السنة. فهو يرجع الى دليل

السنة النبوية. نعم. طيب ننتقل بعد ذلك الى بعض المعالم المهمة التي تتعلق بمرحلة التشريع - [00:04:35](#)

المسألة الاولى ان التشريع بمعنى انشاء الاحكام الشرعية مختص بهذه المرحلة. انقطع التشريع بعد وفاة النبي عليه الصلاة والسلام.

طيب الصحابة ما كان لهم اجتهادات ما كانوا يفتون طيب بعد وفاته عليه الصلاة والسلام التابعون - [00:04:55](#)

هذا تشريع ولا ما هو تشريع؟ ها لا يسمى تشريعا واضح لا يسمى تشريعا انما هو اجتهاد ولهذا يسمى بالفقه واضح؟ طيب الصحابة رضوان الله تعالى عليهم قول بحجة ولا لا؟ قول الصحابي حجة. طيب هل معنى هذا ان الصحابي يشرع؟ ها؟ الصحابي لا يشرع.

التشريع لا يكون الا - [00:05:13](#)

الا من عند الله عز وجل ومن الرسول عليه الصلاة والسلام. واما الصحابة رضوان الله تعالى عليهم فحتى على القول بان قول

الصحابي حجة وهو مذهب جماهير العلماء ان قول الصحابي حجة لكن لا يراد بذلك ان الصحابي يمكن ان يشرع من تلقاء نفسه.

وانما نقول قول الصحابي حجة لانه افهم - [00:05:37](#)

للكتاب والسنة ولهذا آآ التلمسان رحمه الله وغيره قسم الدلة الى نوعين ادلة بذاتها منشئة للاحكام وهي الكتاب والسنة فان هذه ادلة

منشئة للاحكام. والنوع الثاني ادلة متظمنة للدليل كقول الصحابي والاجماع. كذلك حتى الاجماع - [00:05:57](#)

الاجماع لا ينشئ حكما ولا يشرع حكما وانما يظهر الحكم. يعني هل يمكن علماء العصر يجتمعوا ويقولوا والله المسألة الفلانية خلينا نقول انها حلال. شرايكم؟ خلينا نقول حلال يسروا على الناس ولا تعصوا. قالوا خلاص تم. من غير دليل من كتاب الله عز وجل ولا سنة

رسوله. او يحرم - [00:06:17](#)

وعلى الناس ويحرمون على الناس مسألة هل هذا ممكن؟ غير ممكن لكن اذا اجمع العلماء عرفنا ان هذا الاجماع هو والشرع الذي نزل

به الله عز وجل واضح؟ لماذا؟ لانهم افهموا لكتاب الله عز وجل وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام ولان دليل السنة دلنا - [00:06:37](#)

على عصمتهم من الاجتماع على الخطأ وكذلك دليل القرآن في قوله عز وجل آآ ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير المؤمنين نولي ما تولوا والادلة على هذا كثيرة. طيب في هذا الزمن آآ ايضا قل مجال الاختلاف لم يظهر الاختلاف الفقهي بشكل -

[00:06:57](#)

كبير وظاهر ما نقول لم يظهر الاختلاف الفقهي ظهر في هذا العصر ولهذا الصحابة رضوان الله تعالى عليهم اختلفوا في زمن النبي

صلى الله عليه وسلم في بعض حوادث مثل قصة بني قريظة لا يصلين احد منكم العصر الا في بني قريظة. هذا في زمن النبوة

واختلف الصحابة رضوان الله عليهم اختلافا فقهييا في فهم هذا النص - [00:07:17](#)

من الصحابة من قال ما نصلي ابدا الا اذا وصلنا بني قريظ. واضح؟ ومنهم من قال لا نصلي. في الطريق لان المقصود بهذا النص ايش

والتعجيل والنبي عليه الصلاة والسلام لم يعنف ايا من الطائفتين. وهذا اجتهاد حصل في زمن النبوة - [00:07:37](#)

واضح؟ كذلك كان هناك آآ في هذا الزمن لكن لماذا قل مجال الاختلاف؟ لان الصحابة رضوان الله عليهم اذا اختلفوا في مسألة رجعوا

الى النبي صلى الله عليه وسلم فانتهى الخلاف. طبعا في حق من يمكنه ان يرجع. لكن هناك من اجتهد مثل لما بعث النبي صلى الله

عليه وسلم معاذ - [00:07:57](#)

الى اليمن بعثه قاضيا قال بماذا تحكم؟ قال بكتاب الله قال فان لم تجد في كتاب الله قال بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم. تمام؟ قال لم تجد قال اجتهد رأيي ولا الو. انت ما على كل حال طبعا السند في هذا الحديث او الخبر فيه من قال ولكن - [00:08:17](#) المقصود ان النبي عليه الصلاة والسلام بعث معاذ الى اليمن وبعث الصحابة رضوان الله تعالى عليهم وكانوا يجتهدون في هذه الاحوال لان في بعض الوقائع قد لا يجد فيها نصا ولا يحفظ فيها نص - [00:08:37](#)

عن النبي عليه الصلاة والسلام ولا في وسائل الاتصال مباشرة الواقعة قد تحتاج الى حكم في هذا اليوم او في هذا يعني في لحظة واضح ولا لا؟ ولم يكن هناك وسيلة للتواصل بما آآ هو موجود في العصر الحاضر. كذلك مما يتميز به هذا العصر التدرج التشريعي - [00:08:47](#)

والتدرج التشريعي انتهى ما عاد فيه تدرج في التشريع يعني بعض الناس الان يريد ان يتدرج في التشريع مع الناس يقول خيلنا واحد حديث عهد اسلام تمام؟ خليه بس يصلي ايش؟ صلاة واحدة في اليوم. بعد اسبوع نفرط عليه صلاتين. التشريع انتهى - [00:09:07](#)

آآ واضح؟ التشريع لا يمكن لا يمكن للانسان اليوم ان يرجع الناس الى العهد المكي فيبيح لهم مثلا شرب الخمر يقولون نتدرج مع الناس الناس والله الان يعني صار عندهم تساهل وكذا وضعف في الايمان خيلنا نبدأ من الصفر فنقول للناس الان ما في مشكلة اللي يبغى يشرب خمرة يلحق - [00:09:27](#)

تمام بعدين بعد سنتين نقول لهم ترى لا لا تشربوا خمر في اوقات الصلاة. نقول هذا لا يمكن لان التشريع انقطع والشرعية الموجودة اليوم لا يمكن لاحد ان يزيد فيها ولا ينقص اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا - [00:09:47](#) ولكن من الممكن ان يتدرج الانسان في تربية الناس على هذا التشريع الذي انتهى تمام؟ فمثلا يعني انا اعطيك مثال اذا جاء انسان الى مكتب دعوة الجاليات يريد ان يعلن اسلامه - [00:10:07](#)

يبغى يدخل في الاسلام طيب اه ماذا تلقنه؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ انك تأتي قوما اهل الكتاب فليكن اول ما تخبرهم به شهادة ان لا اله الا - [00:10:23](#)

الله! طيب هناك تدرج في تبليغ هذا التشريع وفي تربية الناس على هذا التشريع. طيب جاءك هذا الرجل؟ قال انا ابغى ادخل في الاسلام. لفتتوا الشهادتين. قلت له تعال الان لازم ختان - [00:10:37](#)

على طول لازم نختنك والا ما ينفع. نقول هذا قد يسبب ايش؟ يعني نفرة. قد يسبب اشكال. طيب هل معنى هذا نقول له اسمع الختان لا يجب عليك طبعا اصلا الختان هل هو واجب على الرجل؟ هذي اصلا مسألة خلافية لكن بغض النظر عن هذا نحن نتكلم الان عن واقعة. هل ممكن نحن نتدرج معه في التشريع؟ نقول والله - [00:10:49](#)

الختان ما هو واجب بعد اسبوعين نقول له تعال اوجبنا عليك الختان. نحن لا نملك حق التشريع. واضح؟ التشريع مكتمل. كذلك مثلا المرأة تأتي وتريد تسلم وهذا يحصل احيانا في مراكز اسلامية في الغرب او في غير الغرب. تأتي تريد ان تسلم وزوجها كافر يهودي او نصري - [00:11:09](#)

نطراي او ملحد تمام؟ طيب هل يجوز للمرأة المسلمة ان تبقى تحت كافر؟ لا يجوز ذلك ابدا. طيب لما جاءت هذه المرأة قالت انا اريد نقول ترى اول شي عشان تسلمي تتركي زوجك. قالت انا احبه ومتعلقة به تعلقا عظيما - [00:11:29](#)

هل يصح اسلامها اذا لم تترك زوجها ولا ما يصح؟ يصح اسلامه ولو بقيت والعياذ بالله يعني هذا الامر بقاء مع زوجها هو من المحرمات ولا يجوز. لكن بقاء المرأة - [00:11:50](#)

يعني على اعظم منكرات الدنيا عندها كل منكرات الدنيا. الا انها تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتصلي. هذا خير ولا بقاء على الكفر لا شك ان بقاءه على الكفر شر من كل الموبقات. فليس من الحكمة لهذا المرة ذهبت انا لواحد زيارة فقال عندنا والله الخادمة - [00:12:04](#)

هندوسية بس مقتنعة بالاسلام تمام القناعة لكن المشكلة ان زوجها متعلقة به عندها اولاد من زوجها وقلنا لها هلا لازم تتركين زوجك.

قلت يعني هي تبغى تسلم وانتوا قلتوا لها لا. الين تتركين زوجك. قال ايه قلنا لها لا. قلت يا اخي اتقي الله عز وجل - [00:12:27](#)
ما يجوز هذا يجب ان تسلم الان لو جاءت امرأة يعني بغى من البغايا تبغى تعلن اسلامها تدخل في الاسلام تقول لها ما تسلمي حتى
تتركي الزنا هل هذا صحيح؟ ابدأ فبقاؤها لو بقيت على موبقات الدنيا كلها ودخلت في الاسلام فان هذا في مذهب اهل السنة
والجماعة ينجيها من الخلود في النار - [00:12:46](#)

واضح؟ لكن هل معنى هذا اننا نتدرج في التشريع؟ نقول لا والله عندك مهلة لمدة شهرين بعد ذهاب ترى بتتغير الاحكام لا بين هذا
المقام وبين هذا المقام. فيقال لها ان اسلامك صحيح ولو بقيتي مع زوجك اسلامك صحيح - [00:13:09](#)
لكن هذا الامر محرم في شريعة الاسلام. تمام؟ ويجب ان تتركي زوجك ولكن هذا لا يؤثر على صحة اسلامك. اما ان الناس لا تسلم لان
هذا مدمن خمر لا تسلم ولا هذا من الخطأ. طيب. المسألة الرابعة وطبعا تشريع التدرج في التشريع ايها الاخوة الكرام - [00:13:29](#)
منه تدرج في تشريع الاحكام. فالنبي عليه الصلاة والسلام اول ما بعث امر الناس بتوحيد الله يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول
الله. ثم بعد ذلك فرضت الصلاة ثم فرض الصيام ثم فرضت غير ذلك من العبادات. هذا تدرج في التشريع عموما. عندنا تدرج في
تشريع الحكم الواحد - [00:13:49](#)

الخمر مثلا تحريم الخمر مر بعدة مراحل في التشريع وجوب الجهاد في سبيل الله ايضا مر بعدة مراحل في نفس هذا الحكم في
التشريع. كذلك من معالم هذا العصر ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:14:09](#)
ربى الصحابة وعلمهم ورباهم على الفقه والفتوى والاجتهاد. وقد ذكر بعضهم ان آآ الصحابة الذين افتوا في زمن النبي صلى الله عليه
وسلم بلغوا اربعة عشر صحابيا وهم ابو بكر وعثمان وعمر وعثمان وعلي وعبدالرحمن بن عوف ومعاذ بن جبل - [00:14:29](#)
وعمار ابن ياسر وحذيفة وزيد ابن ثابت وابو الدرداء وابو موسى وابي ابن كعب وعبداد ابن الصامت وابن مسعود. هؤلاء الاربعة عشر
صحابيا ذكر انهم كانوا يعني افتوا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم. وقد ثبت انه في زمن النبوة كان هناك يعني من الصحابة من
يعرف بالفقه - [00:14:49](#)

ولهذا جاء في بعض الاحاديث حديث العسيف قال آآ قال فسألت اهل العلم تمام وفي آآ صحيح مسلم ايضا فقال له فقهاء الانصار
فدل على وجود يعني آآ من يوصف بالفقه والفتوى حتى في زمن النبي صلى الله عليه - [00:15:09](#)
سلم هذا ما يتعلق بالزمن الاول وهو زمن التشريع وقد عرفنا انه مر بمرحلة التشريع المكي ثم مرحلة العهد المدني. بعد وفاة النبي
صلى الله عليه وسلم انقطع التشريع ولكن الاجتهاد والاستنباط في هذا التشريع. والفتوى والفقه كان مستمر - [00:15:29](#)
فكان الصحابة رضوان الله تعالى عليهم يستنبطون الاحكام من الكتاب ومن السنة ويقيسون وبرز عدد من الصحابة آآ من فقهاء
الصحابة ولكن هؤلاء الصحابة رضوان الله تعالى عليهم تفاوتوا من جهة كثرة ما نقل عنهم في الفقه والفتوى. وهنا مسألة - [00:15:49](#)
بعض العلماء وهي هل الصحابة رضوان الله تعالى عليهم كلهم فقهاء مجتهدون او بعضهم دون بعض شرايكم؟ بعضهم دون بعض ها
في احد يقول كل الصحابة نعم. بعضهم الجواب في هذا ان يقال اذا اردنا بالاجتهاد والفقه بمعنى ان القدرة على ذلك يعني يعبر عنه
اهل العلم انه فقيه بالقوة - [00:16:09](#)

قوة تمام؟ انه عنده قدرة. الصحابة رضوان الله تعالى عليهم شهدوا التنزيل ولغتهم العربية لغة صحيحة وسليقة بالنسبة لهم ولهذا
ذهب بعض العلماء الى ان الصحابة كلهم ان الصحابة كلهم من اهل الاجتهاد بالقوة لا بالفعل. تمام - [00:16:44](#)
اما من رويت عنه الفتوى وتصدى للفتوى او للقضاء فليس آآ جميع الصحابة رضوان الله تعالى عليهم يعني آآ حصل منهم والقضاء -
[00:17:04](#)